

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

امیر علمیان

((وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ))

(صدق الله مولانا العلي العظيم)

سورة النور، الآية (۵۸)



جامعة الأديان والمذاهب
كلية المذاهب الإسلامية

رسالة الماجستير
فرع الفقه المقارن و القانون العام الاسلامي

دور الزمان والمكان في بلوغ الجنسين في الفقه الإمامي والحنفي والقانون العراقي

إعداد
منصور عبد الكريم علي الساعدي

استاد المشرف
الدكتور ياسر قطيش

استاد المساعد
محمدرضا يحيي يوسف كعبي

رقم الجامعي: ٩٩٢٣٥٢٠١٩

فبراير ٢٠٢٣



دانشگاه ادیان و مذاهب

دانشکده مذاهب

پایان نامه کارشناسی ارشد
رشته فقه مقارن و حقوق عمومی اسلامی

نقش زمان و مکان در بلوغ-برسن تکلیف رسیدن دو جنس در فقه امامیه و حنفی و حقوق عراق

نگارش

منصور عبد الکریم علی الساعدی

استاد راهنما

دکتر یاسر قطیش

استاد مشاور

دکتر محمدرضا یحیی یوسف کعبی

شماره دانشجویی: ۹۹۲۳۵۲۰۱۹

تاریخ دفاع: ۱۴۰۱/۱۱/۲۰

بهمن ۱۴۰۱

أصالة الأثر و مالكيته

إني الباحث..... خريج الماجستير فرع الفقه المقارن و القانون العام الاسلامي في جامعة الأديان والمذاهب لقد قمت بإعداد الرسالة الموسومة —..... بنفسى، وذلك بإشراف الأستاذ المشرف حسين رجي وأشهد وأتعهد بذلك وفقاً للقوانين واللوائح، ومنها قانون الإرشادات الخاصة بفحص الانتهاكات البحثية وأيضاً قانون مصاديق الانتهاكات البحثية الصادر من قبل وزارة العلوم والبحوث والتكنولوجيا في ١٦ مارس ٢٠١٥، حيث ينص على:

١. هذا البحث ثمرة جهدي وبخى ومحتواه صحيح وأصيل.
لقد احترمت الحقوق الفكرية لجميع أولئك الذين لعبوا دوراً فعالاً في الحصول على النتائج الرئيسية لأطروحتي، وقد استشهدت بها بعناية وبشكل صحيح عند تطبيق إنجازات الآخرين فيها.
٢. لم أقدم أنا ولا أي شخص هذا البحث ومحتوياته للحصول على أي درجة أو امتياز في أي مكان آخر.
جميع الحقوق المادية لهذه الأطروحة محفوظة لجامعة الأديان والمذاهب، وسيتم نشر الأعمال المأخوذة منها بالانتماء التنظيمي لجامعة الأديان والمذاهب.

في جميع الأعمال المأخوذة من هذه الأطروحة، سأذكر اسم المشرف والاستاذ المساعد وعنوان البريد الإلكتروني التنظيمي الخاص بهم.
في جميع خطوات هذه الأطروحة، كلما تمكنت من الوصول إلى المعلومات الشخصية للأفراد أو المنظمات أو استخدمتها، لقد لاحظت سرية البحث والأخلاق.

التاريخ التوقيع

حقوق جامعة الأديان والمذاهب

هذا البحث وجميع حقوقه المادية ومنتجاته مقالات، كتب، براءات اختراع، برامج كمبيوتر، برمجيات، أجهزه وماشابه على أساس قانون حماية حقوق المؤلفين والفنانين والكتاب، المعتمد عام ١٣٤٨ ش، والتعديلات اللاحقه، وكذلك اللائحة التنفيذية لهذا القانون تخص جامعة الأديان والمذاهب، وأي استخدام لكل منها أو جزء منه، بما في ذلك الاقتباس، والنسخ والنشر وتطبيق النتائج والانجاز وماشابه ذلك، منشورة إلكترونياً أو غير ذلك، لا يمكن إلا بإذن تحريري من جامعة الأديان والمذاهب. لا تتطلب الاقتباسات المحدودة في المنشورات العلمية مثل الكتب والمقالات أو الرسائل والطروحات الأخرى التي تحتوي على معلومات، ترخيصاً من جامعة الأديان والمذاهب.

[صفحه عرض درجة مناقشة الطالب]

الإهداء

الى انشودة العدل الالهى التى تنتظر العشاق سماعها
الى من كان انتظاره خير الاعمال كقول النبى الأكرم (صلوات الله تعالى عليه وعلى اله وسلم)
الى مولانا الحجة، اليك يا سيدي يا فرج الله الموعود بالنصر
الموكل له الاخذ بالثأر من الظالمين والذي بك يملئ الله الارض قسطا وعدلا
اليك يا سيدي ايها الامام المنتظر المهدي (عجل الله فرجه الشريف).
إلى المسئول عن تأشيرة الدخول إلى الجنة.. إلى قسّم النار والجنة
إليك أبا الحسن (سلام الله عليه)....
إلى المجهولين في الارض.. المعروفين في السماء
إلى من تواروا في التراب.. لانهم احبوا عليّ ابن آبي طالب سلام الله عليه
إلى شهداء العراق....

والى من تتلمذت على يديه منذ صغري ونعومه أظافري، وكان لي مثلاً يقتدى في كل شيء، لأنه كان رغم الظروف القاسية والمواقف المؤلمة شيخاً فاضلاً وعالمًا زاهداً وأستاذاً ومربياً لنا في وقت عز فيه من يرشد الى طريق الصواب لقلّة سالكيه فكنا نأنس بوجوده معنا وكان لنا هو الامل وهو الماضي والحاضر الى ان رحل وانأ في اشد الحاجة اليه، الى من كان لي رمزاً في العلم والأخلاق. الى من كان يحلو معه النقاش لفترات طويلة في كل شيء.. الى والدي العزيز (رحمه الله) اهدي هذا البحث والمجهود المتواضع لعلي اكون ممن يحشره الله معكم يوم الحشر. (الفاتحة لروح الخطيب الحسيني الفاضل الشيخ عبد الكريم الشيخ علي العلامة الشيخ خلف الساعدي)

الباحث

شُكْرٌ وَتَقْدِيرٌ

(وَمَنْ شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ)

يسرني أن أتقدم بخالص الشكر والتقدير إلى جامعة الأديان والمذاهب، صاحبة المشروع الحضاري الرائد، لإتاحتهم الفرصة لنا بإكمال الدراسة ونيل الشهادات العليا، وخص بالذكر رئاسة الجامعة، وعميد جامعة الأديان والمذاهب والكادر الإداري المحترم، واشكر جميع أساتذتي الأفاضل في قسم الفقه المقارن على ما تفضلوا به علينا من تقديم المعلومة والمشورة على طوال رحلتنا الدراسية، وليس فقط في مرحلة كتابة الرسالة، وأتقدم بالشكر والامتنان إلى جميع دكاترة واساتذة وموظفين قسم الفقه المقارن والقانون الاسلامي العام في جامعة الأديان والمذاهب، وشكري للأستاذ المشرف الدكتور ياسر قطيش (عزه الله تعالى)، وخالص شكري وامتناني للأستاذ المشرف المساعد سماحة الأستاذ الفاضل الدكتور محمد رضا يوسف الكعبي (اعزه الله) الذي بذل وسعا وجهدا في المتابعة والتوجيه والنصح والإرشاد، الذي استفدت منه كثيرا ومن ملاحظاته الدقيقة وإفاداته القيمة التي أغنت فصول الرسالة، حيث كانت رحلتي معه عبارة عن منهج علمي وأخلاقي في حياتي وفي مسيرتي العلمية والعملية.

اسأل الله لهم جميعا دوام التوفيق وتمام العافية وحسن العاقبة وأخيراً أتقدم بالشكر إلى والدي (رحمة الله) ووالدتي أصحاب الفضل الأول والأخير علي، وإلى الأهل والأخوة والأصدقاء، الذين أمدونا بدعواتهم الطيبة دائما لإتمام مسيرتنا العلمية .

اسأل الله أن يمدنا بلطفه وكرمه الواسعين بالسداد لما يحب ويرضى انه أكرم الأكرمين وصلاته على النبي الأمين واله الميامين وسلم تسليمنا كثيرا.

المستخلص

من الأمور المهمة في الدين والمجتمع هو البلوغ، فمن خلاله يحدد سن التكليف الشرعي لأُمُور الدين وأُمُور قانونية كثيرة، ويترتب عليه آثار مادية أو معنوية أو عرفية أو شرعية، وهذا الموضوع واجه إشكالاً في جانب القانون الوضعي من حيث انسجامه مع الشريعة وعدمه، ولذلك انساق بحثنا في تحديد العلاقة بين المذهب الإمامي والحنفي والقانون العراقي في تحديد سن البلوغ وفق نظرية الزمكان، ويهدف البحث إلى دراسة وتوضيح ومناقشة سن البلوغ وما هي الآثار المترتبة عليه وفق رؤيا وفقهاء المذهب الإمامي والحنفي والقانون العراقي، وهل يغير به أم يبقى على حاله، بمعنى هل هو حكم تعبدية غير قابل للتغيير أم انه قانون وضعي خاضع للزمان والمكان والأعراف وقابل للنقاش والتغيير، فقد تناول بحثنا دراسة شروط وادله ومعايير البلوغ لكل مذهب مع الربط فيما بينهما من جهات الاختلاف وجهات الاتفاق ومحاولة الجميع أو التقريب بين الآراء للخروج بنتيجة يعتمد عليها في تحديد سن البلوغ. ومن خلال مجريات البحث يتبين انه قد اتفق فقهاء المذهبين (الإمامي والحنفي) أن البلوغ هو العمر الذي يصل اليه الإنسان (ذكر وأنثى) فيكون خاضع للخطاب من الله تعالى، ويتفقون أن (الاحتلام، والحيض، والحمل) هو من علامات البلوغ. لقد اختلفت المذهبين (الإمامي والحنفي) في العلامات الأخرى في تحديد سن البلوغ، فذهب بعض الفقهاء لتحديد البلوغ من خلال الآيات القرآنية والروايات والاحاديث الشريفة، والبعض الآخر ذهب إلى القياس، وبعضهم ساوى بالسن بين الذكور والإناث، وبعضهم فرق بينهم، وبعضهم غالى في تحديد سن البلوغ، حتى أوصله إلى (١٨) و(١٩) سنة، أما القانون العراقي فلم يتطرق لتحديد ذلك إلا عن طريق بلوغ سن (١٨) سنة، ولكلا الجنسين، وفيما يخص نظرية الزمكان وما لها من تغيير في الأحكام فيما يخص البلوغ فهناك فقهاء اخذوا بهذه النظرية، وهناك من خالفها، وكل فريق له أدلته وحججه، وأما القانون العراقي فلم يوافق ولم يخالف النظرية. ولا يمكن الجمع بين الفقهاء لكون كلاهما يملك أدلته، وكلاهما والقانون العراقي لم يعر أهمية فيما يخص الزمان والمكان.

الكلمات المفتاحية: الزمان، المكان. البلوغ، الجنسين، الفقه الإمامي، الفقه الحنفي، القانون العراقي.

چکیده

یکی از امور مهم در دین و جامعه بلوغ است که از طریق آن سن تکلیف شرعی برای امور دینی و بسیاری از امور حقوقی تعیین می شود و آثار مادی، معنوی، عرفی و یا حقوقی به دنبال دارد و این موضوع با مشکل مواجه شد. جنبه حقوق اثباتی از نظر سازگاری با شرع و عدم آن، و لذا پژوهش ما در تعریف رابطه مکتب حقوقی امامیه و حنفیه با شریعت عراق در تعیین سن بلوغ بر اساس فضا-زمان هماهنگی شد. تئوری: یک قاعده عبادی که قابل تغییر نیست، یا این که یک قانون قانونی است که مشمول زمان و مکان و عرف است و قابل بحث و تغییر است؟ و در جریان تحقیق معلوم می شود که فقهای دو مکتب (امامیه و حنفیه) اتفاق نظر دارند که بلوغ سنی است که انسان (زن و مرد) به آن می رسد و مشمول کلام خداوند متعال می شود. آنها اتفاق نظر دارند که (رؤیاهای خیس، عادت ماهانه و حاملگی) از نشانه های بلوغ است. این دو مکتب (امامی و حنفی) در نشانه های دیگر در تعیین سن بلوغ با هم تفاوت داشتند، از این رو برخی از فقها با استفاده از آیات قرآن و رمان و روایات به تعریف بلوغ پرداختند و برخی دیگر به قیاس رفتند و برخی از آنها با سن بین مردان و مردان برابری کردند. انانث و برخی بین آنها فرق گذاشت و برخی در تعیین سن بلوغ غلو کردند تا اینکه او را به (۱۸) و (۱۹) سال رساند و قانون عراق جز با رسیدن به سن (سال) به تعیین آن نمی پردازد. ۱۸ سال و برای هر دو جنس و با توجه به نظریه فضا-زمان و تغییر مفاد آن در مورد بلوغ، فقهای هستند که این نظریه را گرفته اند و مخالفانی هستند و هر تیمی شواهد و ادله خودش، و در مورد قوانین عراق، با این نظریه موافق یا مخالف نبود. جمع بین دو فقه امکان پذیر نیست زیرا هر دو ادله خاص خود را دارند و هر دو و قانون عراق به زمان و مکان توجه نکرده اند.

واژگان کلیدی: زمان، مکان بلوغ، جنسیت، فقه امامیه، فقه حنفی، حقوق عراق

فهرس المحتويات

المقدمة	١٥
بيان المسألة	١٧
أسئلة البحث	١٨
فرضيات البحث	١٨
ضرورة البحث	١٨
الدراسات السابقة	١٩
أهمية البحث	١٩
هدف البحث	٢٠
منهج البحث	٢٠
خطة البحث	٢٢
الفصل الأول: المباحث التمهيديّة	٢٥
١-١. التعاريف الهامة	٢٦
١-١-١. تعريف الزمان لغة واصطلاحاً	٢٦
١-١-١-١. تعريف الزمان لغة	٢٦
١-١-١-٢. تعريف الزمان اصطلاحاً	٢٦
١-٢. تعريف المكان لغة واصطلاحاً	٢٦
١-٢-١. تعريف: المكان لغة	٢٦
١-٢-١-١. تعريف: المكان اصطلاحاً	٢٧
١-٣. تعريف: البلوغ لغة واصطلاحاً	٢٧
١-٣-١. تعريف البلوغ في اللغة	٢٨
١-٣-١-١. تعريف: البلوغ اصطلاحاً	٢٨
١-٤. تعريف: الفقه لغة واصطلاحاً	٢٩
١-٤-١. تعريف الفقه لغة	٢٩
١-٤-١-١. تعريف الفقه الامامي اصطلاحاً	٢٩
١-٤-١-٢. تعريف: الفقه الحنفي اصطلاحاً	٣٠
١-٥. تعريف القانون لغة واصطلاحاً	٣٠

۱-۱-۵-۱. تعريف القانون لغة	۳۰
۱-۱-۵-۲. تعريف القانون اصطلاحاً	۳۰
۲-۱. نظرية الزمان والمكان	۳۱
۱-۲-۱. جهات الاشتراك أو الاختلاف بين الصورة الأولى والثانية	۳۲
۲-۲-۱. جهات الافتراق والاشتراك بين الصورة الثانية والصورة الثالثة	۳۲
۳-۱. نبذة عن الفقه الإمامي والفقه الحنفي والقانون العراقي	۳۵
۱-۳-۱. نبذة عن الفقه الامامي	۳۵
۱-۱-۳-۱. يجب أن تلحظ ثلاثة عوامل في تطوير المدرسة الفقهية والداخلية في الدراسة الفقهية	۳۶
۲-۱-۳-۱. ومن أهم مدارس الإمامية	۳۶
۳-۱-۳-۱. وسبب الانتقال من الري وقم إلى بغداد	۴۱
۴-۱-۳-۱. ان ابرز فقهاء هذا العصر	۴۱
۲-۳-۱. نبذة عن الفقه الحنفي	۴۳
۱-۲-۳-۱. نشأة وتأسيس المذهب الحنفي	۴۵
۲-۲-۳-۱. أصول الاستنباط الرئيسية عند الحنفية	۴۶
۱-۲-۲-۳-۱. القرآن الكريم	۴۷
۲-۲-۲-۳-۱. السنة الشريفة	۴۷
۳-۲-۲-۳-۱. الأجماع	۴۸
۴-۲-۲-۳-۱. الصحابة وأقوالهم	۴۸
۵-۲-۲-۳-۱. المصدر الخامس هو القياس	۴۸
۶-۲-۲-۳-۱. سادساً: الاستحسان	۴۹
۷-۲-۲-۳-۱. سابعاً: العرف	۴۹
۳-۲-۳-۱. الفقه الحنفي وأشهر مصنفاته	۴۹
۳-۳-۱. نبذة عن القانون العراقي	۵۰
۱-۳-۳-۱. المدونات في حضارة الرافدين	۵۱
۲-۳-۳-۱. قانون أور نمو	۵۱
۳-۳-۳-۱. قانون لبت عشتار	۵۲
۴-۳-۳-۱. قانون اشنونا	۵۲
الفصل الثاني: أدلة وشروط ومعياري تحقيق بلوغ الجنسين في الفقه الإمامي والفقه الحنفي والقانون العراقي	
۱-۲. أدلة بلوغ الجنسين في الفقه الإمامي والفقه الحنفي والقانون العراقي	۵۶



- ١-١-٢. أدلة بلوغ الجنسين في الفقه الإمامية ٥٦
- ١-١-٢-٢. الفرع الأول: أدلة بلوغ الرجل في فقه الإمامية ٥٦
- ٢-١-١-٢. أدلة بلوغ الأنثى في فقه الإمامية: ٥٨
- ٢-١-٢. أدلة بلوغ الجنسين في الفقه الحنفي ٦٢
- ١-٢-١-٢. أدلة بلوغ الذكر في الفقه الحنفي ٦٢
- ٢-٢-١-٢. أدلة بلوغ الأنثى في الفقه الحنفي: ٦٣
- ٣-١-٢. أدلة بلوغ الجنسين في القانون العراقي ٦٤
- ٤-١-٢. مقارنة واستنتاج بين الأطراف الثلاثة (الإمامي، الحنفي، القانون العراقي) ٦٤
- ١-٤-١-٢. جهات الاتفاق ٦٤
- ٢-٤-١-٢. جهات الاختلاف ٦٤
- ٢-٢. شرائط بلوغ الجنسين في الفقه الإمامي والفقه الحنفي والقانون العراقي ٦٥
- ١-٢-٢. شرائط بلوغ الجنسين في الفقه الإمامي ٦٦
- ١-١-٢-٢. شرائط البلوغ في الذكر عند الفقه الإمامي ٦٧
- ٢-١-٢-٢. شروط البلوغ في الأنثى عند الفقه الإمامي ٦٨
- ٢-٢-٢. شرائط بلوغ الجنسين في الفقه الحنفي ٧٠
- ١-٢-٢-٢. شرائط البلوغ في الذكر عند الفقه الحنفي ٧٠
- ٢-٢-٢-٢. شروط البلوغ عند الأنثى في الفقه الحنفي ٧١
- ٣-٢-٢-٢. شروط مشتركة بين الذكر والأنثى ٧٢
- ٣-٢-٢. شرائط بلوغ الجنسين في القانون العراقي ٧٣
- ٤-٢-٢. مقارنة واستنتاج بين الأطراف الثلاثة (الإمامي، الحنفي، القانون العراقي) ٧٣
- ١-٤-٢-٢. جهات الاتفاق ٧٣
- ٢-٤-٢-٢. جهات الاختلاف ٧٥
- ٣-٢. معيار بلوغ الجنسين في الفقه الإمامي والفقه الحنفي والقانون العراقي ٧٥
- ١-٣-٢. معيار بلوغ الجنسين في الفقه الإمامي ٧٥
- ١-١-٣-٢. معيار بلوغ الذكر في الفقه الإمامي ٧٦
- ٢-١-٣-٢. معيار بلوغ الأنثى في الفقه الإمامي ٧٧
- ٣-١-٣-٢. معايير البلوغ المشتركة بين الذكر والأنثى في الفقه الإمامي ٧٨
- ٢-٣-٢. معيار بلوغ الجنسين في الفقه الحنفي ٨٤
- ١-٢-٣-٢. معيار بلوغ الذكر في الفقه الحنفي ٨٤

۲-۲-۳-۲. معيار بلوغ الأثنى في الفقه الحنفي	۸۵
۳-۲-۳-۲. معايير البلوغ المشتركة بين الذكر والأثنى في الفقه الحنفي	۸۵
۳-۳-۲. معيار بلوغ الجنسين في القانون العراقي	۸۷
۴-۳-۲. مقارنة واستنتاج بين الأطراف الثلاثة (الامامي، الحنفي، القانون العراقي)	۸۸
۱-۴-۳-۲. الفرع الأول: جهات الاتفاق	۸۸
۲-۴-۳-۲. جهات الاختلاف	۸۹
۳-۴-۳-۲. استنتاجات المقارنة	۸۹
الفصل الثالث: البلوغ بين الأخذ بمعطيات نظرية الزمان والمكان من عدمه في الفقه الامامي والفقه الحنفي والقانون العراقي ... ۹۱	
۱-۳. المبحث الأول: ما هو دور الزمان والمكان في بلوغ الجنسين في الفقه الامامي	۹۲
۱-۱-۳. الاتجاه الرافض لنظرية الزمان والمكان في الفقه الامامي	۹۲
۱-۱-۱-۳. اتجاه الرافضين لنظرية الزمان والمكان وكلماتهم في الفقه الامامي	۹۲
۲-۱-۱-۳. ومن أدلة الرافضين لنظرية الزمان والمكان في فقه الإمامية	۹۳
۲-۱-۳. الاتجاه الآخذ بنظرية الزمان والمكان في الفقه الإمامية	۹۴
۱-۲-۱-۳. أدلة الآخذين بنظرية الزمان والمكان في فقه الإمامية	۹۵
۲-۲-۱-۳. حصيلة الروايات	۹۸
۳-۱-۳. الأقوال على الأدلة لنظرية الزمان والمكان في فقه الإمامية	۹۹
۲-۳. ما هو دور الزمان والمكان في بلوغ الجنسين في الفقه الحنفي	۱۰۲
۱-۲-۳. الاتجاه الرافض لنظرية الزمان والمكان في الفقه الحنفي	۱۰۲
۱-۱-۲-۳. أدلة الرافضين لنظرية الزمان والمكان في الفقه الحنفي	۱۰۲
۲-۱-۲-۳. اتجاه الرافضين لنظرية الزمان والمكان وكلماتهم في الفقه الحنفي	۱۰۳
۲-۲-۳. اتجاه الآخذ بنظرية الزمان والمكان في الفقه الحنفي	۱۰۴
۱-۲-۲-۳. أدلة الآخذين بنظرية الزمان والمكان في الفقه الحنفي	۱۰۴
۲-۲-۲-۳. أقوال العلماء الآخذين بنظرية الزمان والمكان في الفقه الحنفي	۱۰۶
۳-۳. ما هو دور الزمان والمكان في بلوغ الجنسين في القانون العراقي	۱۰۸
۱-۳-۳. الاتجاه الرافض لنظرية الزمان والمكان في القانون العراقي	۱۰۸
۲-۳-۳. اتجاه الآخذ بنظرية الزمان والمكان في القانون العراقي	۱۰۹
۴-۳. مقارنة واستنتاج بين الأطراف الثلاثة (الامامي، الحنفي، القانون العراقي)	۱۰۹
۱-۴-۳. جهات الاتفاق	۱۰۹



١٠٩.....	٣-٤-٢. جهات الاختلاف
١٠٩.....	٣-٤-٣. استنتاجات المقارنة
١١١.....	الخاتمة
١١٣.....	٤-١. النتائج
١١٥.....	٤-٢. التوصيات
١١٧.....	المصادر والمراجع

المقدمة



الحمد لله الواحد الأحد الذي خلق الإنسان من طين ثم جعله نطفه ثم خلق أنطفه علقه فخلق العلقه مضغه فخلقها عظاماً فكسها لحمًا ثم إنشأه فجعله بشراً، تبارك الحي تعالى خالق الخلق، يهدي من يشاء بتوفيقه إلى جنات النعيم. ويضل من يشاء عن الخير ويجعله في الجحيم، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، الملك الحق المبين، وأشهد أن محمداً رسوله (صلوات الله وسلامه عليه وعلى اله) وحبيبه وعبداه. وبعد:

وبعد التوكل على الله (سبحانه وتعالى) وبناءً على طلب من جامعة الأديان والمذاهب في كتابة (رسالة الماجستير) حول موضوع ديني أو أخلاقي أو تعليمي أو سياسي أو اقتصادي أو جانب من العلوم الأخرى له ارتباط باختصاصنا، قمت بكتابه هذا البحث لنيل الشهادة.

وقد حاولت أن يكون مختصاً ومتميزاً في الموضوع والمحتوى وهادف إلى التنوير والتعليم والمعرفة والتثقيف ومعرفة جانب من جوانب طرق تفسير وشرح وتوضيح السنة النبوية الشريفة وكلام الرسول الأكرم (صلوات الله تعالى عليه وعلى آله وسلم) أو كلام الأئمة المعصومين (عليهم سلام الله) أو روايات صحيحة أو متواترة، أو استدلالات العلماء والفقهاء أو طرق أخرى من طرق البحث المعروفة عن أهل الاختصاص.

لا يمكن للإنسان أن يشعر بكماله أو بالمعزى من وجوده في هذا الكون، إلا إذا عرف السبب الذي قد وجد لأجله، وأن الله (جل جلاله) جعل هذه الدار الدنيا الفانية ودار العمل بدون حساب، والدار الآخرة وهي دار الأبد الذي يناله من اجتاز الدنيا بعمل ناجح ومقبول عن الله تعالى ولم يخالف سنة.^١

وحكمة الله (جل جلاله) وهو احكم الحاكمين، لم يفرض على المكلف هذا الكدح منذ الصغر، بل أعطاهم وحدد لهم (للجنسين) سناً معيناً وعلامات محددة حتى إذا تحققت وأصبحوا مؤهلين بدنياً وعقلياً لخطاب الخالق جل وعلا، من الأوامر والنواهي ليس لأنه محتاج اليهم، بل لأنه رحيم بهم، وبامتثالهم والتزامهم ينالون الخلود في الدار الآخرة.

من هنا الفقهاء يقولون، أن البلوغ صفة يصلها الإنسان، وتحقق بها إنسانيته ويتكامل فيستحق أن يكون خليفة الله في الأرض، بتجنب السيئات والسعي بكسب الحسنات، كما جاء في الحديث.^٢

ولذا كان اختياري لهذا البحث بصورة مقارنة للوقوف على آراء المذاهب الإسلامية (المذهب الإمامي والمذهب الحنفي وربطهم بالقانون العراقي) في البلوغ، ومتى يكون الإنسان مشمولاً بالخطاب من الله تعالى فله ما له، وعليه ما عليه

١. «يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَى رَبِّكَ كَدْحًا فَمَلَأْ قِيَه»، سورة الانشقاق: ٦

٢. الحديث القدسي «...وما تقرب إلي بشيء عبد أحب إلي مما افترضت عليه وإنه يتقرب إلي بالنافلة حتى أحبه وإذا أحببته كنت بصره الذي يبصر به وسمعه الذي يسمع به وبده التي يبسط بها ولسانه الذي ينطق به إن سألتني أعطيته وإن دعاني أجبت»، الكليني، أصول

الكافي: ج ٢، ص ٣٥٢

من الأعمال والنواهي.

وقمت بجمع المصادر وعانيت بجمعها وذلك لصعوبة الحصول على الصحيح والمنقح والأقرب للتصديق لكثرة ما كتب في هذا الطريق، وقد أشرت إلى هذه المصادر في نهاية هذا البحث.

وقسمت البحث على شكل فصول ومباحث ومطالب وفروع ليتسنى للقارئ سهولة الوصول لما يروم إليه، وقمت في نهاية البحث بكتابته خلاصه والنتيجة شبه النهائية والتوصيات لهذا الموضوع على ما أجمع عليه المفسرين والعلماء (على حد اتساع بحثنا) من خلال هذا البحث، وأسأل الله لي ولكم حسن الأمور وحسن العاقبة انه هو الحميد المجيد، والحمد لله تعالى رب العالمين.

١. بيان المسألة

من الأمور المهمة في الدين والمجتمع هو البلوغ لكلا الجنسين والذي من خلاله يمكن تحديد سن التكليف الشرعي لأموال الدين وأموال قانونية كثيرة، وما يترتب عليه من آثار مادية أو معنوية أو عرفية أو شرعية مرة من خلال كتاب الله المجيد ومرة من خلال السنة النبوية واحاديث الأئمة سلام الله عليهم أجمعين، وهذا الموضوع واجه إشكالا في جانب القانون الوضعي من حيث انسجامه مع الشريعة من عدمه، ولذلك انساق بحثنا في تحديد العلاقة بين المذهب الإمامي والمذهب الحنفي وبين القانون العراقي في تحديد سن البلوغ لكلا الجنسين وفق نظرية الزمان والمكان، وهذا البحث يهدف إلى دراسة وتوضيح ومناقشة معيار البلوغ وما هي الآثار القانونية والشرعية المترتبة عليه وفق آراء علماء وفقهاء المذهب الامامي والمذهب الحنفي والقانون العراقي مع إدخال عنصر الزمان والمكان على هذا المعيار وهل يغير به ام يبقى على حاله / بمعنى هل هو حكم تعبدى غير قابل للتغيير ام انه قانون وضعي خاضع للزمان والمكان والأعراف وقابل للنقاش والتغيير؟، ومن المفروض أنّ القانون يعالج مشاكل الأغلبية الموجودة في البلاد، ولكن هذا ما لم يلاحظه القانون كونه قد سُنّ في زمن السلطة المتجربة السابقة في العراق، ولأجل ذلك سعينا في بحثنا هذا إلى عرض مقارنة للمذهب الإمامي والمذهب الحنفي من جهة ومن جهة أخرى المواد القانون العراقي، وان طبيعة مشكلة البحث تقول «لا دخل للقانون العراقي في الفقه والشريعة الإسلامية في تنظيم جوانب بلوغ الجنسين لأنّ المقنن العراقي خالف المشرع العراقي» وهي دعوى تخالف رؤية الإسلام المحمدي الأصل التي تضمنت إنّ الإسلام شريعة تقود الحياة كما في نظام الجمهورية الإسلامية الإيرانية أكد أنّ القانون والفقه متلازمان بالدلالة الإلزامية ولا يمكن التفكيك بينهما لأنّ أحدهما مكمل للآخر وكما أكّدت عليه أحكام ولاية الفقيه، وان هذا البحث يساهم في إثراء المكتبة الاجتماعية والدينية والقانونية وذلك من اجل وضع الأسس الناجمة على أساس ما أوضحته الرؤية الإلهية من اجل الوصول بالمجتمع والأحكام الدينية والقانونية إلى مرتبة الكمال، فيسعى البحث إلى إعادة ربط المجتمع بالله سبحانه وتعالى وشرعيته الغراء.



٢. أسئلة البحث

١-٢. السؤال الأساسي:

(ما هو دور وتأثير الزمان والمكان في بلوغ الجنسين عند المذهب الإمامي والمذهب الحنفي والقانون العراقي؟)

٢-٢. الأسئلة الفرعية:

السؤال الفرعي الأول:

ما هي أدلة وشروط ومعيّار بلوغ الجنسين في الفقه الإمامي والفقه الحنفي والقانون العراقي؟

السؤال الفرعي الثاني:

نظرية الزمان والمكان وآثارها في البلوغ في الفقه الإمامي والفقه الحنفي والقانون العراقي؟

٣. فرضيات البحث

١-٣. فرضية البحث الأصلية:

«إنّ الفقه الإمامي قد ركز على تحديد بلوغ الجنسين من حيث أدلتها وشروطها وكميتها ومصاديقها، وهكذا الفقه الحنفي والقانون العراقي، ليتضح الانسجام فيما بين الثلاثة وتظهر فائدتها في موارد عديدة؛ منها عمليات البلوغ في كونها من موارد الفقه أو من القانون»

٢-٣. فرضية البحث الفرعية:

١. إنّ الفقه الإمامي أوضح جملة من أدلة وشروط بلوغ الجنسين وكذا الفقه الحنفي ومع إجراء مقارنة واستنتاج لجهات الاختلاف والاتفاق فيما بينهما للوصول إلى جهة الانسجام مع القانون العراقي.

٢. إنّ مؤدى الفقه الإمامي عرض بيان طبيعة ومصاديق بلوغ الجنسين، من حيث ما توضحه نظرية الزمان والمكان في مؤدى البلوغ وكذا يقوم البحث على إجراء مقارنة مع الفقه الحنفي وكذا يطرح البحث عملية انسجام القانون العراقي مع الفقهاء، وذلك من خلال تغيير لمواده القانونية بإعادة صياغتها بالشكل المناسب وبما ينسجم مع الفقه الإمامي مع إجراء تطبيقات واضحة لموارد التعارض فيما بين القانون العراقي والفقهاء المتقدمين.

٤. ضرورة البحث

نظرا لضرورة تحديد سن البلوغ لما يترتب عليه من أمور شرعية وعرفية وحقوق وواجبات تكون بعضها للمكلف وبعضها تقع على المكلف، ولاختلاف المعيار والشروط والمصاديق في تحديد هذه السن باختلاف المكان (من بلد إلى آخر ومن منطقة إلى أخرى) والزمان (بين الماضي والحاضر والمستقبل)، وهل له تأثير على تغير الشروط والعلامات أم ان هذه

الشروط والعلامات ثابتة وتعتبر نص تعبدى لا يمكن خضوعها للمتغيرات التي تطرأ عليه، هذا ما نحاول ان نبينه في هذا البحث من خلال الأدلة والبراهين العقلية والعقلية ونسال الله ان يوفقنا لما يحب ويرضى.

٥. الدراسات السابقة

ان النتائج التي توصل إليها الباحث فيما يخص موضوع رسالتنا في دور الزمان والمكان في تحديد سن بلوغ الجنسين والذي تناول (الفقه الحنفي والفقه الامامي والقانون العراقي) وقد تناولت رسالتنا بحث جديد لم يسبق ان تطرق له احد بهذا الشكل فقد استعرضنا آراء المفسرين والفقهاء وذكرنا شرائط وأدلة ومعايير البلوغ للجنسين في الفقه الامامي والفقه الحنفي والقانون العراقي وذكرنا الاتفاق والاختلاف بينهم مع التطرق إلى من اخذ بنظرية الزمان والمكان وبين من لم يأخذ بالنظرية، فبحثت في كلمة البلوغ لوحدها ووجدت فيها اكثر من ١٦٧ مصدر قد كتب بها، وبحثت في كلمة الجنسين فوجدت فيها اكثر من ١٥٢١ مصدر، وما ورد فيها يختلف عما نظرحه في بحثنا كونهم لم يتناولوا عنصري الزمان والمكان وهل يترتب على إثارة في تحديد سن البلوغ لدى الجنسين، وبحثت عبارة «البلوغ عند الجنسين» كتب بها مصدرين:

- ١- تأثير نمط الحياة على الوزن في عينة من سن البلوغ المبكر للمؤلف ياسين طه سرحان.
- ٢- بعض الجوانب الوراثية الخلوية والنفسية والاجتماعية لحالات الجنس الثالث بالعراق للمؤلف علي محمد، ومؤلف اشتراط الأهلية في الزواج دراسة فقهية قانونية/ للمؤلف شويف عبد العالي، وبحثت عن عبارة «البلوغ في الفقه» فلا يوجد مؤلف، وبحثت في عبارة «البلوغ والرشد» فوجدت:

- ١- كتاب «الرشد والبلوغ في الشريعة الإسلامية» للمؤلف الدكتور موسى بن محمود اغباريه.
 - ٢- وكتاب «البلوغ وضوابطه عند الفقهاء» للمؤلف محمد شمس الدين أمير الخزاعي.
- وبحث البلوغ عند الفتيات: بحث أنترنت يتكلم عن «البلوغ عند الفتيات».
- أما بحث العنوان كامل فلم يكتب به على حد اتساع رقعة بحثنا ولم يربط بين البلوغ وتأثير عنصر الزمان والمكان، بحثت عن كتب بعنوان مدخلية الزمان والمكان في الشريعة والقانون فلم اجد أي كتاب بهذا العنوان بحسب اتساع رقعة بحثنا والله اعلم.

٦. أهمية البحث

- ١- تحديد سن البلوغ من الأمور المهمة كونه يدخل في خضوع الشخص سواء كان ذكر أو أنثى إلى التكليف الشرعي ويكون خطاب الله تعالى موجه إليهما ويجب عليهما الامتثال لهذه الأوامر لكونهم قبل ذلك السن مرفوع عنهم القلم، وكذلك البلوغ يدخل في قضية الميراث والزواج للذي لا ولي له.



- ٢- ان مصادر التشريع للمذاهب الفقهية (المذهب الامامي والمذهب الحنفي) مختلفة وكذلك القانون العراقي فقد تناول بحثنا دراسة شروط وأدلة ومعايير البلوغ لكل مذهب مع الربط فيما بينهما من جهات الاختلاف وجهات الاتفاق.
- ٣- محاولة الجمع أو التقريب بين الآراء للخروج بنتيجة من باب محاولة للتقريب بين المذاهب وكذلك للحصول على نتيجة يعتمد عليها في تحديد سن البلوغ.
- ٤- سعى البحث إلى تصحيح القانون العراقي وجعله منسجماً في تشريعاته مع الشريعة، مع ملاحظتنا عليه انه قد انسجم مع المذهب الحنفي في كثير من جوانبه إلا أنّ نسبة اتباع المذهب الحنفي أقل من اتباع المذهب الإمامي في العراق.
- ٥- بيان هل يتناسب إدخال نظرية الزمان والمكان في تحديد بلوغ الجنسين. وهل هناك من عمل بها. وهل تساهم في تغيير سن البلوغ من مكان إلى مكان ومن زمان إلى آخر.
- ٦- عرض مقارنة للمذهب الإمامي والمذهب الحنفي من جهة ومن جهة أخرى المواد القانون العراقي، وعرضنا شروط التي يتحقق بها البلوغ عند الجنسين في مقارنة واستنتاج بين الأطراف الثلاثة، وعرضنا أيضاً معيار البلوغ عند الجنسين في مقارنة واستنتاج بين الأطراف الثلاثة، لتكون الرؤيا واضحة للقارئ في تبيان الطرف الأصح في تحديد سن البلوغ.
- ٦- يتلخص بحثنا في النهاية بثمرات مهمة تثري المكتبة الفقهية والقانونية لتساهم مستقبلاً في انسجام القانون مع الفقه بالنظر إلى الأغلبية في البلاد، والله من وراء القصد.

٧. هدف البحث

- ١- بيان الاختلاف في شرائط وأدلة ومعايير تحديد سن البلوغ للجنسين بين الفقه الامامي والفقه الحنفي والقانون العراقي.
- ٢- الجمع بين الفقه الامامي والفقه الحنفي والقانون العراقي والخروج بقانون واحد يحدد سن البلوغ لكلا الجنسين.
- ٣- إدخال عنصري الزمان والمكان في تحديد سن البلوغ لكلا الجنسين قبل سن القوانين (أي الأخذ بنظر نظرية الزمان والمكان في سن القوانين).
- ٤- المساهمة في تعديل القانون العراقي وجعله منسجماً مع الفقه الإمامي.
- ٥- إبطال القوانين الوضعية التي لا تساهم في حفظ حقوق بلوغ الجنسين.
- ٦- إبطال نظريات المذاهب الأخرى التي لا تنسجم مع الحق.

٨. منهج البحث

إنّ البحث في هذه الدراسة بطبيعته هو بحث أساسي وفي بعض جوانبه تطبيقي، وإنّ طريقة كتابته وتنفيذه اعتمدت